

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٠ (بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط

عن العام المالي ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

- بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛
وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط جلسة ٢٤/٤/٢٠٠٠ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٣/٨/٢٠٠٠ ؛

قرر:

مادة ١- اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط عن العام المالي ١٩٩٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٠٦٠ و٥٢٤٤٧٧.٠ جنيهه (خمسمائة وأربعة وعشرون ألفاً وأربعمائة وسبعة وسبعون جنيهاً وستة قروش فقط لاغير) وجملة المصروفات مبلغ ٣٠١٨٩١٧١٥ جنيهه (ثلاثمائة وواحد ألف وثمانمائة وواحد وتسعون جنيهاً وسبعمائة وخمسة عشر مليماً فقط لاغير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات بمبلغ ٢٢٢٥٨٥٣٤٥ جنيهه (مائتان واثنان وعشرون ألفاً وخمسمائة وخمسة وثمانون جنيهاً وثلاثمائة وخمسة وأربعون مليماً فقط لاغير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٣١/١٢/١٩٩٩ مبلغ ١٦٢٤ و٢٨٣٠.٣ جنيهه (ثلاثة ملايين وثمانية وعشرون ألفاً وثلاثمائة وواحد جنيهه وستمائة وأربعة وعشرون مليماً فقط لاغير) .

مادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٣/٨/٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ علي الحوام